


Distr.: General
22 April 2020
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

15 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2020

البندان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

دراسة تحليلية تتناول تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في

سياق تغير المناخ

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

تقدّم هذه الدراسة التحليلية عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/41. وتُبحث في هذا التقرير آثار تغير المناخ على الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والتزامات ومسؤوليات الدول وغيرها من الجهات الفاعلة في ميدان حقوق الإنسان في علاقتها بما تم تحديده من نُهج شاملة لمنظور الإعاقة؛ والممارسات الجيدة التي جرى عرضها. ويُتّم التقرير باستنتاجات وتوصيات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-05919(A)



* 2 0 0 5 9 1 9 *

المحتويات

الصفحة

3	مقدمة	- أولاً
3	آثار تغير المناخ على الأشخاص ذوي الإعاقة	- ثانياً
4	الصحة	- ألف
6	الأمن الغذائي	- باء
7	السكن اللائق	- جيم
7	الماء والصرف الصحي	- دال
8	سُبل كسب العيش والعمل اللائق	- هاء
9	تنقّل البشر	- واو
9	نُهج شامل لمنظور الإعاقة وقائم على حقوق الإنسان إزاء الإجراءات المناخية	- ثالثاً
9	الإطار المعياري والسياساتي	- ألف
13	الإطار التشغيلي لنهج شامل للإعاقة وقائم على حقوق الإنسان	- باء
15	الممارسات الجيدة	- رابعاً
17	استنتاجات وتوصيات	- خامساً

أولاً - مقدمة

- 1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 41/21 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) أن تجري، بالتشاور مع ذوي المصلحة المعنيين، دراسة تحليلية تتناول العلاقة القائمة ما بين تغير المناخ وبين تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الكامل والفعلي بحقوقهم.
- 2- وفي 30 آب/أغسطس 2019، عمّمت المفوضية على الدول الأعضاء مذكرة شفوية واستبياناً طالبةً منها تقديم إسهاماتها. واتصلت المفوضية أيضاً بذوي مصلحة آخرين، من بينهم منظمات دولية ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وهيئات من المجتمع المدني. وقد استُرشد في إنجاز هذه الدراسة بالمساهمات الواردة من ذوي المصلحة ومن المشاورات معهم⁽¹⁾.
- 3- وتبحث المفوضية في هذه الدراسة آثار تغير المناخ على الأشخاص ذوي الإعاقة وما يتصل بها من التزامات ومسؤوليات الدول وغيرها من الجهات الفاعلة في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك العناصر التي تكوّن نسيجاً إزاء سياسات تغير المناخ شاملاً لمنظور الإعاقة وقائماً على حقوق الإنسان⁽²⁾. وتقدم أمثلة على الممارسات الجيدة وتختتم بتوصيات محددة للوفاء بالالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما الالتزامات المتصلة بحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، في سياق تغير المناخ.

ثانياً - آثار تغير المناخ على الأشخاص ذوي الإعاقة

- 4- تشمل الإعاقة مجموعة متنوعة من العاهات⁽³⁾. وهي ناتجة عن التفاعل بين الأشخاص ذوي العاهات والحوادث الواقفية، مثل القوالب النمطية والوصم وألوان التحيز، والحوادث البيئية⁽⁴⁾. وهو ما يعوق مشاركتهم الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع غيرهم⁽⁵⁾. والأشخاص المهمشون ثقافياً أو اقتصادياً أو مؤسسياً أو سياسياً أو اجتماعياً أو على أي صعيد آخر، كالأشخاص ذوي الإعاقة، معرضون بصفة خاصة للأذى بسبب آثار تغير المناخ الضارة⁽⁶⁾.
- 5- ولنغير المناخ أثر مباشر وغير مباشر على تمتع الجميع فعلياً بطائفة واسعة من حقوق الإنسان. وقد يعاني الأشخاص ذوو الإعاقة - الذين يقدر عددهم بمليار شخص في جميع أنحاء العالم - من تلك الآثار على نحو مختلف وأكثر حدة من غيرهم (انظر A/71/314)⁽⁷⁾. فعلى سبيل المثال،

- (1) جميع الإسهامات متاح على الرابط: www.ohchr.org/EN/Issues/HRAndClimateChange/Pages/PersonsWithDisabilities.aspx.
- (2) في هذا التقرير، تكون الإشارات إلى الإعاقة وفقاً للتعريف الوارد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: "نتج الإعاقة عن التفاعل بين الأشخاص ذوي العاهات والحوادث الواقفية والبيئية التي تعوق مشاركتهم الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين".
- (3) New Earth Disability, "Why climate change and disability?" متاح على هذا الرابط: <https://wid.org/2018/09/25/ned-intro/>.
- (4) انظر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الديباجة، والتعليق العام رقم 6 (2018) بشأن المساواة وعدم التمييز الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- (5) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الديباجة.
- (6) Intergovernmental Panel on Climate Change, *Climate Change 2014: Impacts, Adaptation and Vulnerability*, synthesis report, summary for policymakers.
- (7) World Health Organization (WHO) and the World Bank, *World Report on Disability* (2011), p. 29.

الأشخاص ذوي الإعاقة هم من أكثر الفئات تضرراً في حالات الطوارئ، إذ تسجّل في صفوفهم معدلات اعتلال ووفيات أعلى من تلك التي تسجّل ضمن فئات أخرى من الناس، وهم في الوقت نفسه من أقل الفئات قدرة على الحصول على الدعم في حالات الطوارئ. ومن شأن الكوارث الطبيعية المفاجئة والأحداث البطيئة الحدوث أن تؤثر بشدة على إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الغذاء والتغذية، ومياه الشرب المأمونة وخدمات الإصحاح، وخدمات الرعاية الصحية والأدوية، والتعليم والتدريب، والسكن اللائق، وعلى إمكانية حصولهم على العمل اللائق.

6- وتعيش غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة في فقر، وهذا واقع بيّن في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتوقع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أن يظل أشد الناس فقراً يعانون من أسوأ آثار تغير المناخ بسبب فقدان الدخل وفرص كسب العيش، وبسبب التشرّد والجوع وآثار ضارة بصحتهم. ويمكن أن تؤدي عوامل التمييز المتعددة والمتداخلة المتصلة بنوع الجنس أو السن أو التشرّد أو الانتماء إلى أحد الشعوب الأصلية أو مركز الأقلية إلى اشتداد المخاطر المحدقة بالأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعانون من آثار تغير المناخ السلبية⁽⁸⁾.

7- ونظراً لتضرر الأشخاص ذوي الإعاقة من تغير المناخ أكثر من غيرهم، وجب إشراكهم في العمل المناخي. فمن شأن مشاركتهم أن تتيح اتخاذ إجراءات مناخية مصممة خصيصاً لمعالجة شواغل الأشخاص ذوي الإعاقة تحديداً، المتصلة بالآثار الضارة لتغير المناخ. ويمكن النهج القائم على حقوق الإنسان، على النحو المحدد في الفرع التالي من هذا التقرير، الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عوامل تغيير من أجل التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ في حياتهم اليومية. وإذا ما أبعد الأشخاص ذوو الإعاقة عن عملية صنع القرار، فإن ذلك سيجعلهم غير قادرين على المساهمة بتحديد تدابير الحد من المخاطر وتدابير التكيف التي يمكن أن تكون فعالة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة والتي يمكن أن ينقذوها بأنفسهم⁽⁹⁾. ويشكّل الأشخاص ذوو الإعاقة فئة غير متجانسة ذات متطلبات متنوعة (انظر A/71/314) وقد تكون أفضل الممارسات من حيث إدماج منظور الإعاقة مناسبة أيضاً لعموم السكان، مما يساعد على تفادي بعض أسوأ آثار تغير المناخ⁽¹⁰⁾.

ألف - الصحة

8- من شأن تغير المناخ أن يفاقم أوجه عدم المساواة القائمة في مجال الصحة والرعاية الصحية التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة، وقد تكون معاناة الأشخاص ذوي الإعاقة من الآثار الصحية الناجمة عن تغير المناخ أشد من معاناة غيرهم بسبب إضرار تغير المناخ بالنظم الصحية⁽¹¹⁾. وقد تكون فرص الأشخاص ذوي الإعاقة أقل في الحصول على الرعاية الصحية مع ما لذلك من نتائج صحية أسوأ مقارنة

(8) See Intergovernmental Panel on Climate Change, *Global Warming of 1.5°C. An IPCC Special Report on the Impacts of Global Warming of 1.5°C above Pre-industrial levels and Related Global Greenhouse Gas Emission Pathways, in the Context of Strengthening the Global Response to the Threat of Climate Change, Sustainable Development, and Efforts to Eradicate Poverty*, ch. 5, p. 479 (2018).

(9) See Marilise Turnbull, Charlotte L. Sterrett and Amy Hilleboe, *Toward Resilience: a Guide to Disaster Risk Reduction and Climate Change Adaptation* (Rugby, Warwickshire, Practical Action Publishing Ltd., 2013).

(10) See John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review" (April 2017)

(11) Inter-Agency Standing Committee. *Guidelines: Inclusion of Persons with Disabilities in Humanitarian Action* (2019).

بغيرهم وذلك بسبب مجموعة من العوامل الهيكلية، من بينها الوصم والإقصاء الاجتماعي والفقر والتشريعات والسياسات التمييزية وقلة الخدمات والبرامج المصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم (انظر A/73/161).

9- وتزيد الآثار الضارة لتغير المناخ من تفاقم الحواجز البيئية والمواقفية والمؤسسية التي تعترض حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحة. فمن شأن أحداث تغير المناخ أن تخلف أثراً مباشراً على حالات الإصابة بجروح وأن تزيد من الشواغل بشأن الصحة العامة، مثل سوء التغذية والأمراض غير المعدية وأمراض الجهاز التنفسي والأمراض المعدية (انظر A/HRC/32/23)⁽¹²⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يعطل تغير المناخ نظم الحماية الاجتماعية وخدمات الرعاية الصحية الأساسية، مع ما قد يجزّه ذلك من عواقب وخيمة على الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن المسائل الأخرى التي تضع الأشخاص ذوي الإعاقة في وضع غير مؤات فيما يتعلق بآثار تغير المناخ عدم وجود تدابير لضمان إمكانية الوصول والدخول إلى البيئة المادية، واستخدام وسائل النقل، والحصول على المعلومات والاتصالات، بما فيها تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصالات، وغير ذلك من المرافق والخدمات المفتوحة أو المتوفرة لعامة الناس⁽¹³⁾(14).

10- وقد تؤدي الظواهر الجوية البالغة الشدة إلى تعطيل توافر خدمات الرعاية الصحية وإمكانية الحصول عليها، ولا سيما في الأرياف⁽¹⁵⁾. ويتأثر الأشخاص ذوو الإعاقة أكثر من غيرهم بما تحدثه الكوارث من آثار ضارة، وهم أكثر عرضة لخطر الموت والجرح والإصابة بعاهات إضافية بسبب استبعادهم بشكل عام من وضع سياسات وخطط وبرامج الحد من مخاطر الكوارث⁽¹⁶⁾. وكثيراً ما لا تكون في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة المعلومات والتحذيرات المتعلقة بحالات الطوارئ⁽¹⁷⁾.

11- ويعتمد العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة على الأجهزة المساعدة التي تعزز الوظائف البدنية، بوسائل منها تمكينهم من السمع أو النظر بشكل أفضل ومن التنقل. وكثيراً ما تُفقد أو تتلف خلال الكوارث الأجهزة المساعدة، مما يترك الأشخاص ذوي الإعاقة دون مساعدة متكيفة. ولا تكون هذه الأجهزة عادةً من ضمن ما يتم توزيعه من مواد الإغاثة، وإن وُزعت، فإنها قد لا تقوم بنفس الوظائف التي توفرها الأجهزة المفقودة⁽¹⁸⁾.

See also Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts, “A disability rights approach to climate governance”, *Ecology Law Quarterly*, vol. 47, No. 1; John Twigg and others, “Disability and climate resilience: a literature review”; and Alyssa Gutnik and Marcie Roth, “Disability and climate change: how climate-related hazards increase vulnerabilities among the most at risk populations and the necessary convergence of inclusive disaster risk reduction and climate change adaptation” (2018)

اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 2 (2014) بشأن إمكانية الوصول.

See Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts, “A disability rights approach to climate governance”

المرجع نفسه.

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تقرير الإعاقة والتنمية، الصفحة 15.

See Economic and Social Commission for Asia and the Pacific, *Building Disability-inclusive Societies in Asia and the Pacific: Assessing Progress of the Incheon Strategy* (United Nations publication, Sales No. E.18.II.F.4)

المرجع نفسه.

12- والأشخاص ذوو الإعاقة، ولا سيما منهم النساء والفتيات، معرضون أكثر فأكثر لخطر العنف، بما فيه العنف أو الاستغلال أو الإيذاء الجنسي، في حالات الطوارئ وخاصةً في ماوي الطوارئ⁽¹⁹⁾. وفي بعض البلدان، تقيّد نظم من المعتقدات المحافظة حركة النساء ذوات الإعاقة، بما في ذلك تقرير من يمكن أن يساعد في إجلائهن والأماكن التي يمكنهن المكوث فيها أثناء حالات الطوارئ، مما يزيد من خطر تعرّضهن للأذى بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ⁽²⁰⁾.

باء- الأمن الغذائي

13- يعوق تغير المناخ بالفعل قدرة بعض المجتمعات المحلية على إطعام نفسها، فكلما ارتفعت درجات الحرارة، كلما زاد عدد الأشخاص المتضررين (انظر A/HRC/31/52). وسيؤثر انخفاض إنتاج الأغذية سلباً على الأشخاص الذين يعيشون في فقر بالفعل، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة الذين من الأرجح أن يعيشوا في فقر أكثر من غيرهم⁽²¹⁾. ومن المتوقع أن يؤدي تغير المناخ إلى تفاقم نقص الأغذية وسوء التغذية في أشد مناطق العالم فقراً، وأن يؤثر سلباً أيضاً على سبل كسب المشاريع الزراعية والمجتمعية. ومن المرجح أن يؤثر ذلك سلباً على نوعية حياة الناس في أشد المجتمعات المحلية فقراً، التي يفوق عدد الأشخاص ذوي الإعاقة من أفرادها عددهم في غيرها.

14- ومع ارتفاع درجات الحرارة وتزايد تواتر الظواهر الجوية الشديدة، سيكون لتغير المناخ أثر سلبي على إنتاجية المحاصيل والثروة الحيوانية ومصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية، ومن ثم على توافر الأغذية (انظر A/70/287). ومن المتوقع أن يؤدي تغير المناخ إلى الحد من جودة الأغذية، وتقليل توافر المياه، وأن يجعل تخزين الأغذية أصعب بسبب الطقس الحار (المراجع نفسه). وقد يتأثر الحصول على الغذاء بالأضرار التي تلحق بغلة المحاصيل والهيكل الأساسية، كما قد يتأثر بتدمير سبل كسب العيش الناجم عن الأحوال الجوية القاسية⁽²²⁾. ومن المتوقع أن يؤدي تغير المناخ إلى زيادة تآكل الأمن الغذائي وإطالة أمد الفقر وإنشائه، ولا سيما في المناطق الحضرية وفي بؤر الجوع الناشئة⁽²³⁾. ويلحق نقص الأغذية وسوء التغذية الأذى عادةً بالأشخاص ذوي الإعاقة وبأسرهم أكثر مما يلحقه بالسكان كافة⁽²⁴⁾.

(19) انظر التعليق العام رقم 3 (2016) بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وجمعية منقذي البصر والتأهيل والبحوث لذوي الاحتياجات الخاصة، "الإعاقة والكوارث والتمكين: أدلة من البحوث النوعية في برنامج للتأهب للكوارث الشاملة للإعاقة" (تشرين الثاني/نوفمبر 2015). Sightsavers and Disabled Rehabilitation and Research Association, "Disability, disasters and empowerment: evidence from qualitative research in a disability inclusive disaster preparedness programme" (November 2015).

(20) انظر رابطة منقذي البصر والتأهيل والبحوث لذوي الاحتياجات الخاصة، "الإعاقة والكوارث والتمكين".

(21) See John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"; and Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report*, p. 2.

(22) See Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts "A disability rights approach to climate governance".

(23) Intergovernmental Panel on Climate Change, *Climate Change 2014: Impacts, Adaptation and Vulnerability*.

(24) See Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts "A disability rights approach to climate governance".

جيم - السكن اللائق

15- يؤثر تغير المناخ على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السكن اللائق (انظر A/HRC/10/61). ويؤثر ارتفاع مستوى سطح البحر والفيضانات الساحلية على الناس والهيكل الأساسية في المناطق الساحلية المنخفضة والدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من الجزر الصغيرة. ومن عواقبه إعادة توطين الشعوب والمجتمعات المحلية، وهو ما حدث بالفعل في كل من منطقة القطب الشمالي وفي الدول الجزرية المنخفضة (انظر A/HRC/10/61). كما أن المستوطنات في الدلتا الضخمة المنخفضة معرضة للخطر بوجه خاص، وهو ما أكدته تضرر ملايين الأشخاص والمنازل من الفيضانات خلال السنوات الأخيرة (المرجع نفسه). وقد يعيش الأشخاص ذوو الإعاقة من الشعوب الأصلية في مناطق معرضة بشكل خاص لخطر آثار تغير المناخ، مثل المناطق الساحلية والمحيط الهادئ والقطب الشمالي، وهم عرضة بشكل كبير لحالات الطوارئ (انظر E/C.19/2013/6). وخلال حالات الطوارئ، قد تمنع الحواجز البيئية الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إلى الملاجئ والأماكن الآمنة⁽²⁵⁾.

16- وكثيراً ما يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة عقبات في العثور على منازل يسهل الدخول إليها، وقد يؤدي تغير المناخ إلى الإضرار أكثر بتوافر السكن اللائق. وكثيراً ما يكون الأشخاص الذين يعيشون في فقر أقل قدرة على التكيف، فلا تكون لديهم مثلاً القدرة على الانتقال للعيش إلى مناطق أقل عرضة أو على الحصول على سكن جيد⁽²⁶⁾. ولا خيار أمام العديد من الأشخاص، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، سوى الانتقال إلى الأحياء الفقيرة في الحواضر والمستوطنات غير الرسمية وبناء ماوي لهم في مناطق خطرة (انظر A/HRC/10/61). وتذهب التقديرات إلى أن مليار شخص يعيشون بالفعل في أحياء فقيرة في الحواضر، أو في سفوح تلال هشة، أو على ضفاف أنهار معرضة لأن تغمرها الفيضانات، حيث يزداد تعرضهم للتضرر من الظواهر المناخية الشديدة (المرجع نفسه). وفي الأحياء الفقيرة، لا تتوفر الهياكل الأساسية ولا الخدمات، وترتفع معدلات الإصابة بالأمراض، وصعوبات في الحصول على المياه المأمونة والمرافق الصحية. وتشكل هذه البيئات حواجز مضاعفة تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة⁽²⁷⁾.

دال - الماء والصرف الصحي

17- يفاقم تغير المناخ الضغط الحالي على الموارد المائية ويزيد من الإجهاد المائي بالنسبة لمئات الملايين من الناس (انظر A/HRC/10/61). وما الفيضانات والانهيارات الأرضية والأمطار الشديدة والعواصف المدارية وارتفاع مستويات سطح البحر والإجهاد الحراري إلا آثار ناجمة عن تغير المناخ سيكون تأثيرها خطيراً على الهياكل الأساسية وخدمات الصرف الصحي، مما يفاقم عوامل الخطر القائمة⁽²⁸⁾. وتشهد هذه الآثار بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، الذين يواجهون بالفعل حواجز اجتماعية واقتصادية في الحصول على المياه لأغراض الشرب والإصحاح⁽²⁹⁾. وسيزيد تغير المناخ من

(25) See CBM, "Saving lives and leaving no one behind. The Gaibandha model for disability-inclusive disaster risk reduction" (2018).

(26) انظر David Dodman and David Satterthwaite, "Institutional capacity, climate change adaptation and the urban poor", *IDS Bulletin*, vol. 39, No. 4 (September 2008).

(27) .See John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"

(28) المرجع نفسه.

(29) See Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts "A disability rights approach to climate governance"

حدة العوامل الرئيسية وراء حدوث نقص المياه والجفاف - وهي انخفاض تساقطات الأمطار وتراكمات الثلوج وارتفاع درجات الحرارة وارتفاع مستويات سطح البحر. ومن شأن هذه العوامل أن تضر بالنظم الإيكولوجية للمياه العذبة وأن تؤدي إلى تدهور إمدادات المياه، بما فيها المياه اللازمة للاستهلاك البشري وللزراعة⁽³⁰⁾.

18- والأشخاص الذين يعيشون في فقر هم الأكثر عرضة لخطر عدم الحصول على المياه، ولا سيما منهم الأشخاص ذوو الإعاقة الذين تعترضهم بالفعل عقبات في الحصول على المياه المأمونة للشرب والنظافة الشخصية والإصحاح، بما في ذلك المرافق ذات الصلة. والسبب في ذلك تعدُّ حصول الأسر المعيشية عليها، الناجم في كثير من الأحيان عن عدم كفاية الموارد المالية، والافتقار عموماً إلى وسائل الحصول إليها في البيئات العامة⁽³¹⁾.

هاء- سبل كسب العيش والعمل اللائق

19- يؤدي نقص فرص الحصول على التعليم أو انعدامها، والمواقف والممارسات التمييزية والعوامل الاجتماعية والاقتصادية إلى ارتفاع مستويات البطالة والعمالة الناقصة في صفوف الأشخاص ذوي الإعاقة⁽³²⁾. وعلى الصعيد العالمي، تبلغ نسبة العمالة إلى السكان بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة 36 في المائة في المتوسط. بينما تبلغ هذه النسبة 60 في المائة بالنسبة للأشخاص غير ذوي الإعاقة⁽³³⁾. وتُفاقم آثار تغير المناخ الحواجز التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة في عالم العمل، على سبيل المثال، عندما تُفقَد فرص العمل بسبب الآثار الاقتصادية للكوارث المناخية أو عندما يجعل الإجهاد الحراري العمل اليدوي خطراً⁽³⁴⁾. وكثيراً ما يؤثر التدهور البيئي على العمال المهمشين أكثر من غيرهم، ومن بينهم الأشخاص ذوو الإعاقة⁽³⁵⁾.

20- وستؤثر الظواهر البطيئة الحدوث على سبل العيش الزراعية. ويتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة من الشعوب الأصلية، وهم منتجون زراعيون صغار، لخطر فقدان إمكانية العيش المستقل بسبب آثار تغير المناخ التي تقوّض الإنتاج الزراعي وبالتالي سبل عيشهم. وقد تتأثر مصائد الأسماك وسبل عيش صيادي الأسماك بالتغيرات في درجات الحرارة والحموضة في المحيطات، بما يؤدي إلى هجرة الأرصد السمكية أو حتى إلى انهيارها. وتتعاظم الآثار على الأشخاص ذوي الإعاقة، وهم المهمشون بالفعل في ميدان العمل والمعرضون لآثار صحية ضارة بسبب تغير المناخ تؤثر على قدرتهم على العمل⁽³⁶⁾.

(30) .See United Nations Environment Programme, "Climate change and human rights" (December 2015)

(31) See John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"; and Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report*, p. 119

(32) انظر موجز السياسات لمنظمة العمل الدولية، "الأشخاص ذوو الإعاقة في مرحلة انتقالية عادلة إلى اقتصاد منخفض الكربون" (تشرين الأول/أكتوبر 2019). International Labour Organization (ILO) policy brief, "Persons with disabilities in a just transition to a low-carbon economy" (October 2019)

(33) انظر إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، *تقرير الإعاقة والتنمية*، الصفحة 119. Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report*, p. 152

(34) انظر منظمة العمل الدولية، "الأشخاص ذوو الإعاقة في مرحلة انتقالية عادلة إلى اقتصاد منخفض الكربون". ILO, "Persons with disabilities in a just transition to a low-carbon economy"

(35) انظر منظمة العمل الدولية، "أثر التكيف مع تغير المناخ على العمالة". ILO, "The employment impact of climate change adaptation. Input document for the G20 Climate Sustainability Working Group" (August 2018). الفريق العامل المعني باستدامة المناخ" (آب/أغسطس 2018).

(36) انظر منظمة العمل الدولية، "الأشخاص ذوو الإعاقة في مرحلة انتقالية عادلة إلى اقتصاد منخفض الكربون". ILO, "Persons with disabilities in a just transition to a low-carbon economy"

واو - تنقل البشر

21- يسهم تغير المناخ في الظواهر الجوية البالغة الشدة، التي كانت أحد الأسباب الرئيسية وراء انتقال 28 مليون شخص للعيش في مكان آخر في عام 2018⁽³⁷⁾. غير أن القدرة على الهجرة كثيراً ما تكون رهناً بتوفر الموارد والقدرة على التنقل؛ وقد يكون أكثر الفئات تهميشاً غير قادر على الهجرة فيضطر إلى البقاء في أماكن معرضة لأضرار ناجمة عن تغير المناخ (انظر A/HRC/31/52). أما الذين ينتقلون أو يهاجرون، داخلياً أو عبر الحدود، فقد يحتاجون إلى حماية دولية لحقوق الإنسان أو للاجئين. ويتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة لخطر التخلي عنهم في بيئة متدهورة بلا شبكات اجتماعية أو شبكات دعم عندما ينتقل أفراد أسرهم أو مجتمعاتهم المحلية بسبب آثار تغير المناخ⁽³⁸⁾.

22- وقد تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يمكنهم التنقل صعوبات تتعلق بالتنقل والحاجة إلى الأجهزة المساعدة ووسائل النقل والإقامة والخدمات التي يسهل الوصول إليها⁽³⁹⁾. وتؤثر الهجرة، بما لها من تأثير كبير على الرفاه النفسي والاجتماعي لجميع الناس، على الرفاه النفسي والاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة أكثر من غيرهم⁽⁴⁰⁾. وبالنسبة لأولئك الذين يجزؤون على المغادرة، قد يجلب الانتقال معه تحديات تتعلق بالتنقل وإمكانية الوصول، فضلاً عن احتمال فقدان شبكات الدعم الشخصي البالغة الأهمية، الذي يؤثر بدوره على الرفاه النفسي والاجتماعي⁽⁴¹⁾.

23- وبالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، كثيراً ما تكون إمكانيات إعادة التوطين محدودة. ويحتاج العديد منها إلى نُظم دعم يصعب نقلها، من جملتها توفير مساعدين شخصيين ومعدات طبية وحيوانات خدمية. وتشكل سياسات الهجرة التمييزية تحدياً آخر من التحديات التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة عندما يتعلق الأمر بالهجرة إلى بلدان أخرى⁽⁴²⁾.

ثالثاً - نهج شامل لمنظور الإعاقة وقائم على حقوق الإنسان إزاء الإجراءات المناخية

ألف - الإطار المعياري والسياساتي

24- يؤثر تغير المناخ على تمتع ذوي الإعاقة الفعلي بحقوق الإنسان، بما فيها الحق في الحياة والصحة والغذاء والمياه وخدمات الصرف الصحي والسكن والعمل اللائق والتنمية. وتلك الحقوق مكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلى الدول أيضاً التزامات قانونية، حتى بموجب القانون

(37) Internal Displacement Monitoring Centre, *Global Report on Internal Displacement* (2019)

(38) See Mary Keogh and Maria Gonzalez, "Climate change: this century's defining issue. The 4 P's for inclusion of persons with disabilities within climate change plans: personal, programmes, policy and political" (2020); and John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"

(39) .See John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"

(40) .See Mary Keogh and Maria Gonzalez, "Climate change: this century's defining issue"

(41) .Ibid. and John Twigg and others, "Disability and climate resilience: a literature review"

(42) See Sébastien Jodoin, Nilani Ananthamoorthy and Katherine Lofts "A disability rights approach to climate governance"

الدولي لحقوق الإنسان، بتنفيذ سياسات مناخية شاملة للإعاقاة تمكّن الأشخاص ذوي الإعاقاة عن طريق كفالة مشاركتهم الكاملة والفعالة في العمل المناخي على جميع المستويات. ومن بين الأدوات المعدة حديثاً التي تكملّ هذا المتن من القانون الدولي لحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعنية بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقاة في العمل الإنساني واستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقاة. ويرد في هذا الجزء من التقرير عرضٌ لعدد من الصكوك القانونية والسياسية التي ينبغي الاسترشاد بها في وضع الإجراءات المناخية الشاملة لمنظور الإعاقاة.

1- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة

25- تؤكد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة مجدداً أن لجميع الأشخاص ذوي الإعاقاة الحق في التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع غيرهم. وهي توفر إطاراً توجيهياً للإجراءات ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقاة، ومن ضمنها بناء وسائل للتصدي الشامل لتغير المناخ والقدرة على الصمود في وجهه. والمبادئ العامة المنصوص عليها في الاتفاقية تبين نهجاً قائماً على حقوق الإنسان ومبنياً على عدم التمييز والمشاركة الكاملة والفعالة والإدماج في المجتمع وتكافؤ الفرص وإتاحة الوصول والمساواة بين الجنسين، فيما يتعلق بالقدرة على الصمود أمام تغير المناخ⁽⁴³⁾.

26- والمساواة وعدم التمييز مبدآن أساسيان وحقان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ويقعان في صميم الاتفاقية. وبموجب الاتفاقية، يشار إليهما بوصفهما مبدأين عامين في المادة 3 وبوصفهما حقين في المادة 5. وأكدت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة، في تعليقها العام رقم 6 (2018) بشأن المساواة وعدم التمييز، أن المساواة وعدم التمييز مترابطان مع الكرامة الإنسانية. والتزام الدول بتوفير ترتيبات تيسيرية معقولة مكرّس في المادتين 2 و5 (3) من الاتفاقية، وهو أساسي بالنسبة لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقاة بحقوقهم على قدم المساواة مع غيرهم.

27- وتلزم الاتفاقية الدول الأطراف بإشراك الأشخاص ذوي الإعاقاة النشيط وبالتشاور معهم في صنع القرار بشأن المسائل التي تؤثر على حياتهم، بما فيها تغير المناخ. وبموجب الاتفاقية، يُعترف بالحق في المشاركة الفعالة باعتباره مبدأ عاماً بموجب المادة 3، كما يُعترف بالمشاركة بوصفها مسألة جامعة. وقدمت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة مزيداً من التوجيه بشأن الحق في المشاركة في تعليقها العام رقم 7 (2018) بشأن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقاة في تنفيذ الاتفاقية ورصدها، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقاة، من خلال المنظمات التي تمثلهم، حتى فيما يتعلق بالمادتين 3-4 و3-3. وتتناول المادة 21 من الاتفاقية الحاجة إلى توفير المعلومات بصيغ ميسرة، وهو أمر أساسي للتمكين من المشاركة في العمل المناخي ونشر إنذارات الطوارئ مع توفير المعلومات المتعلقة بالكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ.

28- وأدرجت إمكانية الوصول كمبدأ عام في المادة 3 من الاتفاقية فيما تناول المادة 9 الحق في إمكانية الوصول على وجه التحديد. وعرفت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة، في تعليقها العام رقم 2 (2014) بشأن إمكانية الوصول، إمكانية الوصول بأنها شرط مسبق لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقاة من العيش المستقل والمشاركة الكاملة وعلى قدم المساواة في المجتمع. وحق جميع الأشخاص ذوي الإعاقاة في العيش بصورة مستقلة وفي الاندماج في مجتمعهم المحلي مكرس في المادة 19 من الاتفاقية. وذكرت اللجنة في تعليقها العام رقم 5 (2017) بشأن العيش المستقل والإدماج في المجتمع، أن المبادئ العامة للاتفاقية، بموجب المادة 3 (أ) "احترام الكرامة المتأصلة للفرد وحقه في الاعتماد على

(43) انظر، على سبيل المثال، بيان المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقاة، المتاح على هذا الرابط:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16163

نفسه واستقلاله" والمادة 3(ج) "المشاركة الكاملة والفعالة والإدماج في المجتمع"، هي في حد ذاتها أساس الحق في العيش المستقل والإدماج في المجتمع. وحق الشخص في التنقل، المعرض للخطر بوجه خاص في سياق تغير المناخ بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، مكرّس في المادة 20 من الاتفاقية.

29- وتتناول المادة 11 من الاتفاقية حالات الخطر وحالات الطوارئ الإنسانية، التي تنشئ التزاماً على الدول الأطراف بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر وتقديم مدخلاً للاستجابات الإنسانية قائماً على حقوق الإنسان. وهذا الحكم أساسي لأجل ضمان أن تكون برامج وسياسات تغير المناخ، فضلاً عن الوقاية والتخطيط والتصدي، شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة شمولاً تاماً⁽⁴⁴⁾.

30- وتسلم اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن آثار تغير المناخ تسهم في تفاقم عدم المساواة وضعف الحال في صفوف الأشخاص ذوي الإعاقة (انظر CRPD/C/AUS/CO/2-3). وتوصي اللجنة بأن تجعل الدول إدماج منظور الإعاقة جزءاً من سياساتها وبرامجها المتعلقة بتغير المناخ وبأن تضعه في صلبها (انظر CRPD/C/GTM/CO/1، CRPD/C/HND/CO/1 و CRPD/C/PAN/CO/1)، وبأن تدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في استراتيجياتها (انظر CRPD/C/COL/CO/1) وفي تنفيذ التكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث (انظر CRPD/C/SYC/CO/1 و CRPD/C/BOL/CO/1). وقد حذرت اللجنة، في بيان مشترك أصدرته مع أربع هيئات أخرى منشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان قبل انعقاد مؤتمر قمة العمل المناخي لعام 2019، من أن عدم اتخاذ إجراءات مناخية قد يشكل انتهاكاً لالتزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وأبرزت اللجان في البيان ضرورة الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم عوامل تغيير وشركاء أساسيين في العمل المناخي⁽⁴⁵⁾.

2- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

31- وفقاً لديباجة اتفاق باريس، ينبغي للدول الأطراف أن تحترم التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تعززها وتنظر فيها، عندما تكون بصدد التصدي لتغير المناخ. وتتطرق سلسلة من القرارات المعتمدة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها قرارات تتعلق بالتمكين والتكيف وبناء القدرات والخسائر والأضرار والمشاركة والرؤية المشتركة في مجال تغير المناخ⁽⁴⁶⁾.

32- وفي برنامج عمل الدوحة بشأن المادة 6 من الاتفاقية الإطارية، أقر مؤتمر الأطراف بأن أحد أهداف التعليم هو التشجيع على إدخال التغييرات اللازمة لتعزيز التنمية المستدامة وإعداد الأشخاص ذوي الإعاقة للتكيف مع آثار تغير المناخ. وأكدت من جديد ضرورة إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة المتصلة بالمادة 6 وأشارت على وجه التحديد إلى الأشخاص ذوي الإعاقة من بين ذوي المصلحة فيها⁽⁴⁷⁾. وأشارت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى ضرورة إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بفعالية في

(44) انظر بيان المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(45) متاح على هذا الرابط: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24998&LangID=E.

(46) مجلس الكنديين ذوي الإعاقة، وشركة Inclusiva، ومركز القانون البيئي الدولي، "حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: الأطر الدولية ذات الصلة وتجميع القرارات التي اعتمدها الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ" (2019). Inclusiva and Centre for International Environmental Law, "The rights of persons with disabilities in the context of the UN Framework Convention on Climate Change: relevant international frameworks and compilation of decisions adopted by the parties to the UNFCCC" (2019).

(47) انظر FCCC/SBI/2012/L.47.

الأنشطة المضطّعة بما بموجب المادة 6 وأشيرَ إلى ذلك أيضاً في اختصاصات الاستعراض الوسيط لبرنامج عمل الدوحة في وقت لاحق⁽⁴⁸⁾. وفي إعلان ليما الوزاري بشأن التعليم والتوعية، أكد مؤتمر الأطراف من جديد أهمية مشاركة عامة الناس، وأهمية الحصول على المعلومات والمعارف من أجل وضع سياسات فعالة لإزاء تغير المناخ، والحاجة إلى إشراك ذوي المصلحة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في تنفيذها⁽⁴⁹⁾.

33- وفي تقرير لجنة التكيف لعام 2018، شجّع مؤتمر الأطراف على اتباع نهج قائم على المشاركة والاستفادة من مدخلات ذوي المصلحة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في التخطيط للتكيف وتنفيذه⁽⁵⁰⁾. وفي سياق تنظيم العملية الحكومية الدولية وفي إطار رؤية مشتركة للعمل التعاوني الطويل الأجل، سلّمت الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف أيضاً بالحاجة إلى مشاركة ذوي المصلحة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، على نطاق واسع⁽⁵¹⁾. ومن جديد أكد مؤتمر الأطراف كذلك، في مقرره بشأن نتائج أعمال الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية، أهمية "الاعتراف بدور واحتياجات... الأشخاص ذوي الإعاقة في أنشطة بناء القدرات"⁽⁵²⁾. وقد أُعيد تأكيد ذلك في مقرر عام 2011 بشأن بناء القدرات بموجب الاتفاقية⁽⁵³⁾.

34- وفي مُنح التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ في البلدان النامية المعرضة بصفة خاصة للآثار الضارة لتغير المناخ تعزيزاً لقدرتها على التكيف، أقر مؤتمر الأطراف بالحاجة إلى مزيد من العمل لزيادة الفهم والخبرة في الخسائر والأضرار. وأشير على وجه التحديد إلى الآثار الضارة لتغير المناخ، وآثاره على الشرائح الضعيفة من السكان، بمن فيهم ذوو الإعاقة، وإلى الفوائد التي تعود بها مُنح الخسائر والأضرار على تلك الشرائح⁽⁵⁴⁾.

35- وفي المقرر الصادر عن مؤتمر الأطراف في عام 2010 بعنوان "اتفاقات كانكون: نتائج عمل الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية"، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بقرار مجلس حقوق الإنسان 10/4 وبالاعتراف الوارد فيه بأن الشرائح السكانية الضعيفة بالفعل نتيجة عوامل مختلفة، بما فيها الإعاقة، هي الأشد تأثراً بالآثار الضارة لتغير المناخ⁽⁵⁵⁾.

3- تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030

36- تتجلى مبادئ ومعايير حقوق الإنسان بقوة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأهداف التنمية المستدامة مترابطة ويتطلب تحقيق أي منها اتخاذ إجراءات مناخية فعالة في إطار الهدف 13 (انظر A/HRC/41/26). ويولى الأشخاص ذوو الإعاقة اهتماماً خاصاً في إطار العديد من الأهداف الإنمائية. فعلى سبيل المثال، تكون الدول الأعضاء، في إطار الهدف 4 (التعليم الجيد)، مدعوة إلى ضمان المساواة بين الجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في الحصول على التعليم والتدريب المهني. وتحدد الغاية 5-8 من الهدف 8 (العمل اللائق والنمو الاقتصادي) الحاجة إلى "تحقيق العمالة الكاملة

(48) انظر FCCC/SBI/2013/20 و FCCC/CP/2015/10/Add.3.

(49) انظر FCCC/CP/2014/L.1/Rev.1.

(50) انظر FCCC/CP/2018/10/Add.1.

(51) انظر FCCC/SBI/2011/7 و FCCC/CP/2010/7/Add.1.

(52) انظر FCCC/CP/2011/9/Add.1.

(53) انظر FCCC/CP/2011/9/Add.2.

(54) انظر FCCC/CP/2012/8/Add.1.

(55) انظر FCCC/CP/2010/7/Add.1.

والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع ... بما في ذلك ل... الأشخاص ذوي الإعاقة". وفي إطار الهدف 10 (الحد من أوجه عدم المساواة)، يعزّز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، بغض النظر عن العديد من العوامل من جملتها الإعاقة. ويشمل الهدف 11 (المدن والمجتمعات المحلية المستدامة) ضمان الحصول على السكن اللائق والخدمات والنقل، وتوفير إمكانية وصول الجميع إلى الأماكن الخضراء والعامّة، ولا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة. وختاماً، يُطلب إلى الدول الأعضاء في الهدف 17 (الشراكات العالمية من أجل التنمية المستدامة)، أن تقدم مزيداً من الدعم إلى البلدان النامية من أجل بناء القدرات بغرض إتاحة البيانات المصنفة، بما في ذلك حسب الإعاقة.

4- إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث (2015-2030)

37- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من بين المبادئ التوجيهية لإطار سندي للحد من أخطار الكوارث (2015-2030)، الذي يدعو إلى إدماج منظور الإعاقة في جميع السياسات والممارسات، وإلى إتاحة إمكانية الوصول، وتصنيف البيانات حسب الإعاقة. ومن المسلم به في الإطار أهمية تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من قيادة وتعزيز نُهج الاستجابة والإنعاش وإعادة التأهيل والإعمار التي تكون متاحة للجميع، مع تسليط الضوء على المراحل الثلاث الأخيرة بوصفها فرصاً "لإعادة البناء على نحو أفضل". ويُعرّف الأشخاص ذوو الإعاقة ومنظمتهم بأنهم ذوو مصلحة بالغو الأهمية في تقييم مخاطر الكوارث وفي تصميم وتنفيذ خطط مصممة خصيصاً تأخذ في الاعتبار متطلبات مثل مبدأ التصميم العالمي للجميع. وضمن إطار سندي، يُطلب إلى الحكومات أن تنخرط مع الأشخاص ذوي الإعاقة في رسم السياسات والخطط ووضع المعايير وتنفيذها.

5- إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)

38- يُبرز مسار طرائق العمل المعجلة للدول الجزرية الصغيرة النامية أهمية إشراك طائفة واسعة من ذوي المصلحة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في اتخاذ إجراءات فعالة فيما يتعلق بالمناخ. ويؤكد على ضرورة التصدي لارتفاع معدلات البطالة في صفوف الأشخاص ذوي الإعاقة ويدعو إلى تنمية مهارات الأشخاص ذوي الإعاقة في تنظيم المشاريع والمهارات المهنية، فضلاً عن دعم انتقالهم من التعليم الأساسي إلى التعليم الثانوي ومن المدرسة إلى العمل. والمطلوب في مسار ساموا هو تعزيز الهياكل الأساسية التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة وتحسين صحتهم وعدم التمييز في حقهم، وكذلك تعزيز التعاون الدولي والتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، مع مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز فرصهم في العمل. ويُلزم هذا المسار المؤسسات بتعزيز التخطيط للطوارئ والتأهب للكوارث والاستجابة لها، وتعزيز إغاثة الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الطوارئ. وتلقى الدعم الجهود التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية لمعالجة أوجه عدم المساواة الهيكلية والاجتماعية - الاقتصادية، وكذلك الجهود المبذولة لمكافحة التمييز المتداخل الذي يؤثر على النساء والفتيات، بمن فيهن ذوات الإعاقة. وفي الختام، تلقى الدعم الجهود الرامية إلى تحسين جمع البيانات المصنفة حسب الإعاقة على الصعيد الوطني.

باء- الإطار التشغيلي لنهج شامل للإعاقة وقائم على حقوق الإنسان

39- يستتبع اتباع نُهج إزاء تغير المناخ شامل للإعاقة وقائم على حقوق الإنسان اتخاذ إجراءات مناخية تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة وتخضع للمساءلة أمامهم في جميع المراحل. وتعتمد الإجراءات الفعالة المتعلقة بتغير المناخ في نجاحها على ما يتبعه المجتمع بأسره من نُهج. ويعني الأخذ بهذا النهج إدماج حقوق الإنسان والإعاقة إدماجاً كاملاً في الإجراءات المتعلقة بالمناخ من خلال ما يلي:

- 40- من المبادئ الرئيسية لنهج شامل للإعاقة وقائم على حقوق الإنسان إزاء تغير المناخ ما يلي:
- (أ) إدماج المبادئ والمعايير المستمدة من القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وغيرها من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، في جميع السياسات والبرامج؛
- (ب) مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة ومختلف منظماتهم التمثيلية مشاركة نشطة وحررة وهادفة، على جميع مستويات صنع القرار والعمل؛
- (ج) زيادة قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم وتمكينهم؛
- (د) المساواة وعدم التمييز بين الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل المناخي؛
- (هـ) بيئات يسهل الدخول إليها ومتاحة للجميع بالإضافة إلى إمكانية الحصول على المعلومات والاتصالات؛
- (و) زيادة وعي واضعي السياسات والحركة المناخية باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وقدراتهم؛
- (ز) اتخاذ القرارات المبينة على الأدلة والمراعية لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- (ح) التعاون الدولي، بوسائل منها تعبئة الموارد لدعم النهوض بنهج قائم على حقوق الإنسان ومراعٍ للإعاقة في العمل المناخي.
- 41- ويمكن تحقيق هذا الإدماج بالحرص على استشارة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات المتنوعة التي تمثلهم في وضع خطط العمل المتعلقة بالمناخ وعلى إدماجهم في الاستجابات الإنسانية للآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ. ويجب أن تتاح للأشخاص ذوي الإعاقة وللمنظمات التي تمثلهم المشاركة بصورة مجدية في العمل المناخي وصنع القرار، بما في ذلك تويي المناصب القيادية. ومن المهم جداً أيضاً اتباع نهج فعال ذي مسارين يكفل أن تكون جميع الممارسات شاملة للجميع، مع توفير دعم يستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة تحديداً حيثما يكون ذلك مطلوباً. وينبغي أن تبني الممارسات الشاملة للجميع قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الصمود والتكيف بواسطة التمكين الفعال.
- 42- ويجب أن تتاح للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية الحصول على المعلومات والمهارات والمعارف الضرورية كي يدركوا أنهم معنيون بآثار تغير المناخ ويعرفوا كيف يتصرفون تجاهها. والتوعية وبناء القدرات أمران حاسمان لكي يفهم الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم على نحو أفضل تغير المناخ والعمل المناخي والتخطيط لإدارة الكوارث. ويمكن بناء القدرة على الصمود بواسطة كفاءة الحقوق والقدرات، التي توفر للضعفاء القدرة على الفعل لأجل التكيف. وينبغي للأشخاص ذوي الإعاقة أن يسطلعوا بدور نشط في جميع مراحل برامج وسياسات بناء القدرة على الصمود، بينما قد تتيح لهم الحماية الاجتماعية فرصاً لتعزيز القدرة على الصمود أمام تغير المناخ.
- 43- وضمان أن تكون المعلومات والتعليم والهياكل الأساسية والخدمات في حالات الطوارئ شاملة ومتاحة لجميع الناس، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، أمرٌ يُلزم به القانون تمثياً مع مبدأي المساواة وعدم التمييز. ويفسح الانتقال العادل، بتركيزه على الإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر، المجال لزيادة فرص العمل المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة إلى أقصى حد. ويمكن تحقيق ذلك بوسائل منها توفير إمكانية تنمية المهارات الخضراء وخدمات العمالة الخضراء، فضلاً عن ضمان أن تعزز العقود الخضراء والوظائف الخضراء إدماج ذوي الإعاقة⁽⁵⁶⁾.

(56) .See ILO, "Persons with disabilities in a just transition to a low-carbon economy"

44- كما أنه لا بد من التوعية كي تزيد معرفة عامة السكان بالمسائل المتصلة بالإعاقة ولا بد من مكافحة الوصم. ولا يقل عن ذلك أهمية تعزيز معرفة العاملين في مجال تقديم المعونة باحتياجات وقدرات الأشخاص ذوي الإعاقة الذين كثيراً ما يتم تجاهلهم في مراحل الاستجابة المبكرة لحالات الطوارئ ويجدون صعوبات في الحصول على الخدمات والمساعدة، مثل إعادة التأهيل والمنتجات المساعدة.

45- ويجب أن يهتم تمويل تغير المناخ والتكيف معه والتخفيف من آثاره بأكثر الناس عرضة للآثار الضارة لتغير المناخ، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة. وينبغي أن تتضمن السياسات والبرامج الوطنية للتأهب والتخطيط والاستجابة لحالات الطوارئ معايير ومؤشرات تشغيلية ضمناً لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان والشامل لمنظور الإعاقة اتخاذ قرارات مستنيرة ومبنية على الأدلة، وهو ما يعتمد أيضاً على توافر البيانات. وتفتقر معظم البلدان حتى الآن إلى بيانات مصنفة عن الأشخاص ذوي الإعاقة. ويجب أن تُعنى الأهداف والمؤشرات والغايات والتقارير المتعلقة بتغير المناخ بوضوح بالأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تتضمن بيانات مصنفة حسب نوع الإعاقة. ويلزم تعزيز نظم المعلومات وجمع البيانات على الصعيد الوطني وجعلها قائمة على المشاركة، كما ينبغي استخدام تقييمات المخاطر والقدرات الشاملة لمسائل الإعاقة من أجل تحديد مجالات العمل الرئيسية.

46- وتمشياً مع الالتزامات الدولية القائمة ومع مبدأ المسؤولية المشتركة رغم تباينها، ينبغي للدول أن تجمع الموارد وأن تتقاسم الخبرات من خلال التعاون الدولي من أجل بناء القدرات وتعزيز العمل المناخي الشامل في البلدان والمجتمعات الأكثر تضرراً من تغير المناخ. وينبغي للدول، لدى قيامها بذلك، أن تكفل مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة منهجياً في السياسات والمشاريع المتصلة بتغير المناخ. ويتطلب إعمال حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التنمية اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الإعاقة يحترم ويسمح بمشاركتهم النشطة والحرّة والمهادفة في التنمية والتوزيع العادل لما ينتج عنها من منافع، بما فيها التطورات التكنولوجية، وبإدماجهم في المجتمع على قدم المساواة مع غيرهم.

47- وفي حالة الظواهر الجوية البالغة الشدة والكوارث الطبيعية، ينبغي أن ينطوي مبدأ "إعادة البناء على نحو أفضل" على إعادة بناء المساكن والهياكل الأساسية بطريقة شاملة للجميع، وفقاً لمبادئ التصميم العالمي. ويستتبع ذلك تصميم منتجات وبيئات وبرامج وخدمات تمكن جميع الناس من استخدامها، إلى أقصى حد ممكن، دون الحاجة إلى تكيف أو تصميم متخصص.

رابعاً - الممارسات الجيدة

48- يُسلط التحليل التالي الضوء على بعض الممارسات الجيدة، التي جرى تبنيها من مساهمات ذوي المصلحة ومن بحوث مستقلة صادرة عن مفوضية حقوق الإنسان، لأغراض تعزيز العمل المناخي الشامل لمنظور الإعاقة والقائم على حقوق الإنسان.

49- وأدرج عدد من ذوي المصلحة في مساهماتهم أمثلةً محددة على قوانين وسياسات محلية متصلة بتغير المناخ وإدماج منظور الإعاقة. ففي الأردن، يكفل قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بيئة تشريعية خالية من العوائق للأشخاص ذوي الإعاقة تقوم على تكافؤ الفرص والمساواة وعدم التمييز، حتى فيما يتعلق بالحماية من تغير المناخ⁽⁵⁷⁾. وفي الهند، أدرجت الهيئة الوطنية لإدارة الكوارث في مشروع مبادئها التوجيهية المتعلقة بالإعاقة والكوارث الحاجة إلى إنشاء وكالة وطنية للكوارث مكرسة لإدارة

See www.ohchr.org/EN/Issues/HRAndClimateChange/Pages/PersonsWithDisabilities.aspx for all (57) contributions.

ورصد إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في خطة عمل إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ وإلى التنسيق معها⁽⁵⁸⁾. وفي إسبانيا، يكفل القانون المتعلق بالنظام الوطني للحماية المدنية التركيز الشامل على الأشخاص ذوي الإعاقة، بوسائل منها إدراج إشارات محددة إلى حصول الجميع على جميع ما يمكن الحصول عليه من معلومات.

50- وفي كوبا، تتضمن خطة الدولة لمواجهة تغير المناخ لعام 2017 خمسة إجراءات استراتيجية تشمل جميعها الأشخاص ذوي الإعاقة. ويلزم توجيه رئيس مجلس الدفاع الوطني للحد من الكوارث بتقديم معلومات عن التدابير المتخذة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة. ويقتضي كذلك إعداد الأشخاص ذوي الإعاقة وتوجيههم بشأن الحد من مخاطر الكوارث وشمولهم بخطط الإجراء، كما يقتضي إتاحة وحدات المأوى والمساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة في الكوارث وحالات الطوارئ. وتبرز الخطة الوطنية للتكيف مع تغير المناخ في كولومبيا أهمية تحليل تدابير التكيف بواسطة نهج تفاضلية، مع مراعاة منظورات الأشخاص ذوي الإعاقة.

51- ومن بين بنود خطة العمل للفترة 2017-2019 لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية حقوق الإنسان في أرمينيا استعراض القانون المتعلق بحماية السكان في حالات الطوارئ، المراد به توفير المساعدة الإنسانية الكافية للأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الطوارئ. وخلصت البحوث المتعلقة بالمخاطر وأوجه الضعف التي تستند إليها الخطة الوطنية للاتيفية للتكيف مع تغير المناخ حتى عام 2030 إلى أن من المرجح أن يؤثر تغير المناخ على الفئات الضعيفة اجتماعياً، بما فيها فئة الأشخاص ذوي الإعاقة.

52- ويُعتبر ميثاق فيرونا المتعلق بإنقاذ الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الكوارث محورياً في الاستراتيجية الوطنية الإيطالية لإنقاذ الأشخاص ذوي الإعاقة في الكوارث وحالات الطوارئ. وهو يبرز الحاجة إلى اتباع نهج متعدد الأبعاد يراعي على النحو الواجب مختلف أنواع الإعاقة ودرجات الضعف.

53- فيما ركزت مساهمات أخرى على السياسات والبرامج والأنشطة المنفذة فيما يتعلق بالإجراءات المناخية الشاملة للإعاقة. وقد وضعت هيئة الصحة العامة السويدية برنامج عمل للتكيف مع المناخ يحدد مجالات العمل ذات الصلة للعمل في مجال الصحة وتغير المناخ. ويُدرج الأشخاص ذوو الإعاقة باعتبارهم فئة معرضة بوجه خاص للمشاكل الصحية أو الوفاة المرتبطة بارتفاع درجات الحرارة. وفي السلفادور، بذلت لجنة الصحة التقنية المشتركة بين الأشخاص ذوي الإعاقة جهوداً لتبني الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من استعداداتها للأخطار والكوارث البيئية. ولأجل إنشاء هياكل مؤسسية لزيادة تعميم التكيف مع تغير المناخ، يحدّد البعد الجنساني والإعاقة وتغير المناخ بوصفها مسائل شاملة لعدة قطاعات في إطار الخطة الإنمائية الوطنية المتوسطة الأجل في غانا، وستعمّم في الخطط الإنمائية المتوسطة الأجل على مستوى المقاطعات⁽⁵⁹⁾.

54- وتتخذ فنلندا تدابير لضمان إمكانية الدخول إلى صفحات الإنترنت التي تحتوي على معلومات عن تغير المناخ. وأعدت وزارة النقل والاتصالات الفنلندية شريط فيديو بلغة الإشارة وكتابة عن التقرير الخاص عن الغلاف الجوي للمحيطات والتبريد في مناخ متغير، الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. ويتضمن الموقع Vernerinet، الذي تديره المنظمة الفنلندية غير الحكومية Kehitysvammaliitto، قسماً مخصصاً لتغير المناخ بلغة واضحة.

(58) انظر مساهمة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند.

(59) See Salley Alhassan and Wade L. Hadwen, "Challenges and opportunities for mainstreaming climate change adaptation into WaSH development planning in Ghana", *International Journal of Environmental Research and Public Health*, vol. 14, No. 7 (July 2017).

55- وتضطلع وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات دولية ومنظمات من المجتمع المدني أيضاً بدور حاسم في تعزيز العمل المناخي الشامل لمنظور الإعاقة. ويمدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نطاق مشروع لبناء قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على التكيف بالاشتراك مع وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة في كيريباس وتونغا وفانواتو استعداداً لمشروع أكبر في إطار صندوق التكيف في إندونيسيا وباكستان وبنغلاديش وتايلند والفلبين وكمبوديا ونيبال. وفي السلفادور، اقترحت لجنة القطاع التقني لبيوت الشباب، بدعم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، خطة عمل الغاية منها ضمان شمول الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم أثناء الكوارث.

56- والغاية من نموذج غايباندا في بنغلاديش بناء قدرة على الصمود شاملة للإعاقة في وجه الفيضانات، مع تدخلات على مستوى الأسر المعيشية والمجتمع المحلي والبلديات من جانب المنظمة الإنمائية الدولية المعنية بتدابير بناء الثقة، بالتعاون مع المنظمة غير الحكومية المحلية غايا أونايان كندرا. ويجمع النموذج بين كل من دعم عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة وآليات الحكم الشاملة لمنظور الإعاقة، حرصاً على ألا يقع الأشخاص ذوي الإعاقة تحت وطأة تغير المناخ⁽⁶⁰⁾. وقامت منظمة كير إنديا بتركيب مضخات يدوية مرتفعة يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها لضمان استمرار تشغيلها أثناء الفيضانات⁽⁶¹⁾. وفي بورتوريكو، تقوم مؤسسة إيلي ببناء مأوى مستدام ويسهل الوصول إليه لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة استعداداً للأعاصير والكوارث في المستقبل⁽⁶²⁾.

57- ومن خلال برنامج "ساحة البقاء" في النيجر، تعمل المنظمة الإنمائية الدولية المعنية بتدابير بناء الثقة ومنظمة كاركارا غير الحكومية جنباً إلى جنب مع الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرتهم ومجتمعاتهم المحلية بغية توليد القدرة على الصمود. ويتم إنشاء مناخ محلي لأجل التصدي للرياح العاتية بزرع الأشجار الكثيفة لتسييح الحدائق التي تنتج الخضروات والفواكه لأغراض الطعام والبيع، وتوفير العلف للماشية والحطب. وفي دلتا النيجر، قدّم الصندوق العالمي للمنح الخضراء الدعم لأشخاص من ذوي الإعاقة في دعوتهم إلى إشراكهم في الحوارات المتعلقة بآثار تغير المناخ والآثار السامة للانسكابات النفطية وحرق الغاز⁽⁶³⁾. وفي إثيوبيا، تناول مشروع لزيادة مقاومة الجفاف من جانب مبادرة تنمية الرعاة في غايو مسألة الوصم المرتبط بالإعاقة، مما أحدث تغييراً في المواقف داخل المجتمع المحلي⁽⁶⁴⁾.

خامساً - استنتاجات وتوصيات

الاستنتاجات

58- إن الأشخاص ذوي الإعاقة أكثر عرضة من غيرهم للتضرر من آثار تغير المناخ وذلك بسبب مجموعة متنوعة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية. ويشكل الفقر والتمييز والوصم عناصر رئيسية تؤثر على تعرض الأشخاص ذوي الإعاقة لآثار تغير المناخ. ومن شأن العوامل

(60) انظر مساهمة منظمة العمل الدولية.

(61) See Marilise Turnbull, Charlotte L. Sterrett and Amy Hilleboe, *Toward Resilience: a Guide to Disaster Risk Reduction and Climate Change Adaptation* (Rugby, Warwickshire, Practical Action Publishing Ltd., 2013)

(62) انظر مساهمة من المنظمة الدولية لإعادة التأهيل عن بعد.

(63) See CBM, "Technical brief for the post-2015 consultation process: disability, sustainable development and climate change"

(64) See CBM and Disability Inclusive DRR Network for Asia and Pacific, "Disability inclusive disaster risk management. Voices from the field and good practices"

المتداخلة المتعلقة بنوع الجنس والعمر والأصل العرقي والجغرافيا والهجرة والدين والجنس أن تعرّض بعض الأشخاص ذوي الإعاقة لمخاطر أكبر تترتب على تعرضهم للآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، بما فيها الآثار على صحتهم وأمنهم الغذائي وسكنهم وسبل كسب عيشهم وتنقلهم وحصولهم على الماء ووسائل الإصحاح.

59- وتكتسي مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة أهمية بالغة عند اتخاذ إجراءات فعالة في مجال المناخ ومنعاً لأن يفاقم تغير المناخ أوجه عدم المساواة. وسيتمكّن اتباع نهج شامل للإعاقة الأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم عوامل تغيير، وسيمنع التمييز في حقهم ويجعل الإجراءات المناخية أكثر فعالية.

60- ومن واجب جميع الدول ضمان أن تحترم إجراءاتها المتعلقة بالمناخ حقوق الإنسان وأن تحميها وتعملها للجميع، بوسائل منها إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في القوانين والسياسات والبرامج المتعلقة بالمناخ. وتقتضي الآثار الضارة لتغير المناخ على تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الفعلي بحقوقهم اتخاذ إجراءات مناخية عاجلة وقائمة على الحقوق وشاملة لذوي الإعاقة.

التوصيات الموجهة إلى الدول وغيرها من ذوي المصلحة

المتطلبات الرئيسية للعمل المناخي الشامل للإعاقة

61- ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة المعنيين القيام بما يلي في جميع الإجراءات المتعلقة بالمناخ وعمليات صنع القرار:

- (أ) اتخاذ إجراءات أكثر طموحاً في إطار التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها للحد من آثار تغير المناخ على جميع الأشخاص، ولا سيما على الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- (ب) ضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم مشاركة هادفة ومستتيرة وفعالة في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه على جميع المستويات؛
- (ج) تعزيز قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة على التصدي لتغير المناخ بضمن حصولهم على المعلومات عن تغير المناخ وآثاره، وبمشاركتهم في عمليات صنع القرار ذات الصلة، وتعزيز حمايتهم الاجتماعية وقدرتهم على الصمود في وجه تغير المناخ.

تعزيز الإجراءات المناخية الشاملة للإعاقة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

62- بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة اتخاذ تدابير في إطار الهيئات والعمليات ذات الصلة توجهاً لما يلي:

- (أ) ضمان التخفيف والتكيف الشاملين لذوي الإعاقة والقائمين على الحقوق؛
- (ب) ضمان تيسير الوصول والدخول إلى أماكن اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمفاوضات ذات الصلة؛
- (ج) مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في القرارات التي سيتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مستقبلاً، تمسها مع الالتزامات الناشئة عن اتفاق باريس والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- (د) النظر في إنشاء دائرة مناصرة للأشخاص ذوي الإعاقة في المفاوضات المتعلقة بالمناخ؛

(هـ) دعم التنوع وتعيين أشخاص من ذوي الإعاقة في تشكيلات الوفود الوطنية إلى العمليات التي تتم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

(و) دعم بناء قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة حتى يتاح لهم أقصى قدر ممكن من فرص التعبير عن آرائهم وحتى تزيد ثقتهم وتحسن مهاراتهم التفاوضية إلى أقصى حد.

تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارهم فاعلين اقتصاديين واجتماعيين وفي مجالي حقوق الإنسان والمناخ

63- كوسيلة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارهم فاعلين اقتصاديين واجتماعيين وفي مجالي حقوق الإنسان والمناخ، وبصفتهم عمالاً وأصحاب عمل، وتعزيزاً لقدراتهم على التغلب على تغير المناخ، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة القيام بما يلي:

(أ) تعزيز المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل؛

(ب) تعزيز التعليم والتدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة، في مجالات منها المسائل المتصلة بالتنمية المستدامة والتدهور البيئي وتغير المناخ؛

(ج) ضمان تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المدارس وأماكن العمل ودخولهم إليها؛

(د) إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارهم جزءاً لا يتجزأ من عملية تنمية الاقتصاد الأخضر الجديد.

تعزيز تمويل المناخ الشامل للإعاقة

64- حرصاً على استفادة البلدان والشعوب الأكثر تضرراً من تغير المناخ من الأموال المرصودة لتغير المناخ وعلى إدماج حقوق الإنسان وإدماج منظور الإعاقة بصورة منهجية في هياكل الحكم وعمليات الموافقة على المشاريع وتنفيذها، وفي آليات المشاركة العامة، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة القيام بما يلي:

(أ) إجراء تقييمات سابقة ولاحقة للأثر على حقوق الإنسان؛

(ب) وضع تقرير عن تنفيذ السياسات الشاملة لمنظور الإعاقة طوال دورة المشروع، استناداً إلى مؤشرات كمية ونوعية؛

(ج) وضع توجيهات لإجراء مشاورات أصحاب المصلحة الشاملة لمنظور الإعاقة وتيسير مشاركة المنظمات التي تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة.

زيادة توافر البيانات المصنفة حسب الإعاقة

65- لتحسين فهم الآثار المتباينة لتغير المناخ على حقوق الإنسان بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة القيام بما يلي:

(أ) جمع البيانات المصنفة مع إبلاء عناية خاصة لحالة الإعاقة وتقاطعها مع خصائص مثل السن والبعء الجنساني والأصل الإثني؛

(ب) وضع مؤشرات خاصة بحالة الإعاقة؛

- (ج) رسم خريطة لآثار تغير المناخ على الفقر والأشخاص ذوي الإعاقة؛
 (د) تحديد المجالات ذات الأولوية لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز فرصهم في الحصول على الاستحقاقات.

منع التمييز في حق الأشخاص ذوي الإعاقة وإساءة معاملتهم في حالات الطوارئ
 66- تصدياً للتمييز والإيذاء اللذين يمارسان على الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق الكوارث الطبيعية ومنعاً لهما، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة أن تشجع على تصميم الخطط والسياسات الإنسانية وخطط مكافحة الهجرة والحد من مخاطر الكوارث وتنفيذها على نحو يراعي منظور الإعاقة.

تعزيز العمل المناخي الشامل لمنظور الإعاقة في منتديات أخرى ذات صلة
 67- عند تصميم السياسات والإجراءات المتعلقة بتغير المناخ، ينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة المعنيين العمل مع الوزارات المعنية بالشؤون الاجتماعية و/أو حقوق الإنسان، أو ما يناظرها، من أجل النهوض بالعمل المناخي الشامل لمنظور الإعاقة.

68- وينبغي للدول وغيرها من ذوي المصلحة المعنيين أن يواصلوا التأكيد في مجلس حقوق الإنسان على ضرورة احترام وإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من العمل المناخي الفعال، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وفي المحافل الأخرى ذات الصلة، مثل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.